

الأمثل في تفسير كتاب الأ المنزل

[260] المسلمين، حيث من الطبيعي أن مثل هؤلاء لم يكونوا مستعدين لدفع مهر أمثال هؤلاء النسوة للمسلمين، كما يمكن الجمع بين الرأيين أيضاً. "عاقبتهم" من مادة معاقبة، وهي في الأصل من عقب (على وزن كدر) بمعنى: (كعب القدم) ولهذا السبب فإن كلمة "عقبى" جاءت بمعنى الجزاء والعقوبة، أي بمعنى عقاب لعمل فيه مخالفة. لذا فإن المعاقبة تستعمل بمعنى القصاص، كما يستعمل هذا المصطلح أيضاً (معاقبة) بمعنى (التناوب) في أمر ما، لكون الأشخاص الذين ينجزون عملاً ما بشكل متناوب، يعقب كل منهم الآخر. ولذا فإن كلمة (عاقبتهم) في الآية أعلاه جاءت بمعنى إنتصار المسلمين على الكفار وعقابهم، وأخذ الغنائم منهم، كما جاءت أيضاً بمعنى "التناوب" أي يوم ينتصر فيه الكفار على المسلمين ويوم بالعكس. ويحتمل أيضاً المقصود من هذه العبارة هو: الوصول إلى نهاية وعاقبة عمل ما، والمراد من نهاية العمل هنا هو أخذ الغنائم الحربية. وأي من هذه المعاني كان، فإن النتيجة واحدة، إلا أن طرق الوصول إلى هذه النتيجة متفاوتة. وتدعو الآية الكريمة في نهايتها جميع المسلمين إلى الإلتزام بالتقوى حيث يقول تعالى: (واتّقوا الله الذي أنتم به مؤمنون). والأمر بالتقوى هنا يمكن أن يكون بمراعاة الدقة والعدل في تعيين مقدار مهر الزوجة، باعتبار أن هذا الأمر يعتمد فيه على قول الزوج في الغالب، ولا يوجد سبيل لإثبات هذا الحق إلا أقوال الزوجين، وإحتمال أن تسبب الوسواس الشيطانية في الإدعاء بمبلغ أكثر من المقدار الحقيقي للمهر، لذا يوصي بالتقوى. وجاء في التواريخ والروايات أن هذا الحكم الإسلامي قد شمل ست نسوة - فقط - انفصلن عن أزواجهن المسلمين والتحقت بالكفار، وقد أعطى رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) أزواجهن مهورهن من الغنائم الحربية.